الاقتراح على اللجنة الدستورية في المجلس التشريعي . ولقد تقدمت هذه اللجنة بمقترحاتها لتنقيح الدستور ووضعت المجلس التشريعي والمجلس التنفيذي امام الامر الواقع ، بأن قامت بتقديم دستور معدل وبكلمة ادق دستور جديد . وقد فشلت محاولات المجلس التنفيذي لتعطيل مناقشة مقترحات اللجنة الدستورية، والذي تراجع عن الموافقة المبدئية التي سبق ان اعطاها بشأن تنقيح الدستور.

لقد تم تعديل جوهري واساسي على دستور ١٩٦٢ على صعيدين ، الاول ، توزيع الصلاحيات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ، والصعيد الثاني ، هو اجراء تبديلات في بعض المواد واحيانا في بعض الكلمات التي تغير من « روح » الدستور ، وبحيث تجعله اقرب الى تطلعات الشعب الفلسطيني .

يقع مشروع الدستور الجديد في ٩٦ مادة ، منها ٢٢ مادة جديدة ، توزعتها الابواب المختلفة للدستور . لقد الحقت كلمة فلسطين في كل مكان كان يرد به تعبير قطاع غزة . تاكيدا لهوية القطاع ، كما نصت مادة على ان « التحرير واجب مقدس » . وانه لا يجوز ابعاد فلسطيني او منعه من دخول قطاع غزة الا بقانون (المادة ١٥) ، وان انشاء النقابات حق مكفول (المادة ١٦) . كما نص الدستور الجديد على التجنيد الالزامي (المادة ١٧) ، وحصر السلطة التشريعية في قطاع غزة بالمجلس التشريعي فقط (المادة ٢١) ، علما بأن السلطة التشريعية كانت للحاكم الاداري العام وللمجلس التشريعي حسب دستور ١٩٦٢ ، بينما اقترح دستور ١٩٦٤ اعطاء الصلاحيات التي كانت لوزير الحربية المصري بخصوص قطاع غزة الى النائب الاول لرئيس الجمهورية العربية المتحدة . كما قالت المادة ٤٣ بتشكيل هيئة للرقابة والتفتيش ، ونصت (المادة ٤٣) على ان عضو المجلس التنفيذي لا يمارس عملا غير عمله الرسمي ، وان مدة دور انعقاد المجلس التشريعي هي ستة اشهر على الاقل بدلا من اربعة اشهر ، وزاد فترة عضوية اعضاء المجلس التشريعي من ثلاث الى اربع سنوات ، كما الزم الدستور الجديد الحاكم العام بالقاء بيان حول سياسة الادارة في القطاع . كما الزم ، في الوقت نفسه ، اعضاء المجلس التنفيذي بالاجابة على اي سؤال يوجه اليهم من اعضاء المجلس التشريعي .

ان ادق مجال تعرض له المجلس التشريعي كان بالمواد الخاصة بتشكيله فقد كان النظام القديم ينص على ان الحاكم العام هو رئيس المجلس التشريعي ، وفي دستور ١٩٦٤ تمت التعديلات التالية : ١) استبعد الحاكم العام من عضوية المجلس التشريعي ، وبالتالي من رئاسته . ٢) زاد عدد المنتخبين من ٢٢ عضوا الى ٢٤ عضوا ونقص عدد المعينين من ١٠ اعضاء الى ٨ اعضاء ، واعطى